

تفسير سورة البقرة لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 881

محمد بن صالح العثيمين

بعد خروج يمكن ايه لا لا من العلة الحين ما هو باللحم الذي يخرج منه هذا الدم موب حلال؟ ايه هذا هو لا حتى اصل كل شيء يخرج بعد خروج الروح المذبوح - [00:00:00](#)

فجأة فهو طائر اي نعم كيف نعم قال احل لنا ولا يمنع ان يكون غيره ايضا حلق واللي يشتري يقول الرسول هذا شيء خاص هذا

خاص؟ هذا شيء خاص ايه هذا ابو قتادة؟ لكن هذا شيء خاص - [00:00:23](#)

لا هذا شيء خاص به الدم ونحن خنزير. لحم الخنزير الخنزير معروف نعم والمراد بلحمه ها؟ جميع واعزائي جميع اجزائه وانما حرم

لانه رجس هكذا قال الله عز وجل قل لا اجد فيما اوحيت الي محرما على طعام اطعمه الا ان ميت - [00:00:56](#)

عودة من مسبوحة ولحمة خنزير فانه رجس الرجس اشد من النجس وهشام النجاسة الحسية ها والمعنوية. ولهذا يقولون ان الخنزير

مشهور باكل العذرة نجسات وانه مشهور بعدم الغيرة ايضا ومن تغدى بشيء - [00:01:28](#)

تأثر ولهذا الاوروبيون فاقد غيره المهم شوية زوجته فيقبلها. ولا كأنه نعم؟ قول الله عز وجل يقول الله عز وجل السكة دي. قال عز

وجل فانه رزق. قال بل حصل التحريم في هذه الاشياء - [00:02:13](#)

الميتة والدم ولحمة خنزير فماؤه الذي لا اله وسبق انه استثنى من الميتة نعم نعم هذا باعتبار اجناس الميتات وما الذي يستثنى من

الميتة نفسها وليد خليتك؟ نعم نعم الانتفاع بها - [00:02:59](#)

والانتباه بها فيما لا يؤثر على عبادة الانسان لا بأس به نعم وش معنى قولنا في ماله واكثر على عباده انه لو اتهن بدهنها وانه لا يجوز

لانه يستلزم ان يتنجس بدنه وثوبه - [00:03:39](#)

وهذا يحل بعبادته لكن لو استعمل الدهن او الشحم في دهن الجلود وقل السفن والاستصلاح ها وهذا لا بأس به ثم تقدم ما هو الدليل

على استثناء الميتتين يا عبد الله - [00:04:02](#)

الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن القرآن صلاح صوت بحري فهو طعامه متى عرف من السيئات واحد وعن خالد ابن

عباس هو وجد ميتا طيب الدم من مراجله - [00:04:19](#)

هم ما الدليل على مر الاسبوع نعم تقييمه لقوله تعالى او دما مسموحة هل يستفيد منه شيء يا جماعة من الدم مخرج بعد خروجها

نعم ومختلطة بالمياه يعني ماذا يخرج بعدما الذي يكون في الحيوان بعد ما - [00:05:07](#)

يذكي ها؟ بعض ما يذكي لانه بعد ما تخرج الروح اخذ باسم الميتة وما يذكي نعم لانه لا يمكن تخرج الروح هذا ما يعني ماتت نعم ما

كنت نعم ها - [00:05:37](#)

نهر ما فرط في السعودية لانه اوله واخره كله نجس ما دام مصفوحا وهو ما يمكن يخرج اذا مات ما ينسى هذا يتسرب من العروق

بعد الموت مين اللي يبقى - [00:06:15](#)

ولهذا من علامة الحياة المنخنيقة والموقودة والمتردية من علامة حياتها انها اذا ذبحت ارتاح منها الدم صاحي من الدم الاحمر اما هذا

فليس فليس بدم مسؤول عيسى والمراد بلحمه فوقكم - [00:06:30](#)

قل علما كل محتواه جسمه ها طيب واذا كان مطبوخا طيب هل يستثنى منه شيء؟ حسين؟ ابد ها؟ نعم. طيب صح ثم قال تعالى

وما اذل لغير الله به انا ما كنت دلوقتي - [00:06:54](#)

هنا اسم موصول في محل نصب معطوف على ماشي لا على الميت على الميتة وان العكس يكون على اول معمول للعامل ورمى

لماذا لا يكون العطف على اخر ما مع - [00:07:26](#)

لان المعبود فرق والفرع لا يتفرغ عليه شيه فاذا قلت مثلا اكرمت زيدا وعمرا وبكرا وخالدا فخالدا ما يكون معطوب على بكر وبكر على عمرو عمل على زي الصحة كلها معطوفة على زيد - [00:07:50](#)

لانه الاصل الذي وقع عليه عمل العامل فيكون المعطوف على هذا الاصل لا على الفرض عمو بكر هذا ولا اصل فلا يكون خالدا معطوفا على بطنه وما املنا مهمة لغير الله اهل الاهلال ورفع الصوت - [00:08:16](#)

استهلال رفع الصوت ومنه الحديث اذا استهل المولود صالحا او فقد ولد اذل لغير اهل به لغير الله الا به لغير الله وذلك بان يذكر عليه اسم الله غير الله - [00:08:39](#)

اسم غير الله ولو بحال الله مثل ان يقول باسم المسيح او باسم محمد صلى الله عليه وسلم او باسم جبريل او باسم ميكائيل او باسم الوطن او باسم القومية او باسم الرئيس فلان او باسم الملك فلان - [00:09:04](#)

نعم كله يكون به لغير الله جني او للشيطان او ما اشبه ذلك ولا يذكر اسم الله هنا طيب اهل به بعد الله بان قيل باسم فلان فهذا يكون حرام - [00:09:26](#)

لانه شرك وما كان شركا فهو حرام ليس عليه امر الله ورسوله وما ليس عليهم الله ورسوله فهو رد باطل فلا يكون حلالا ولا اكون حلالا اذا اهل به لغير الله ولله - [00:09:52](#)

بان قال بسم الله وباسم نبيه ما يحل ايضا لانه اهل به لعل الله قال الله تعالى في الحديث القدسي انا انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري - [00:10:15](#)

تركته وشركه وعلى هذا فلا يحل ما اهل به لغير الله ولله والماء هل به لله مرادا به لغير الله بان ذبح للصنم وقال بسم الله فانه لا يحل لكن ما يؤخذ من هذه الاية - [00:10:36](#)

يؤخذ من قوله تعالى وما ذبح على النسك وما ذبح على النصب نعم ويحتمل ان يكون وهو بعيد ان يكون معنا ما ذبح النصب ما هو الذي يرضي الله ولكنه بعيد - [00:10:59](#)

لان لها جمع بينهما في اية واحدة والجمع يقتضي المغايرة قال الله تعالى في سورة المائدة حرمت عليكم الميتة والدم ولحم خنزير وما اهل دار الله به ومنخنقة وموجودة ومتردية - [00:11:19](#)

والنطيحة وما الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب مع انه قال في اثناء الاية ها؟ وما اهل لغير الله به اذا ما ذبح لغير الله ولو ذكر اسم الله عليه وحده - [00:11:37](#)

فهو حرام فهو حرام وهل منه ان اذبح هذه الذبيحة للضيف نعم ذبحتها العلة نعم يعني ذاب حلف ها؟ ايه. فلا فلا يدخل الجنة. ان قصد بها اكرام الضيف. اكرام الضيف. فلا اصل ما في شك - [00:11:53](#)

كما لو ذبح هذه الذبيحة لاولاده لياكلوها علي الحرام؟ لا. لا وان وان ذكر بذلك التقرب اليه وتعظيمه تعظيم عبادة فانه على النسك تماما وقد كان بعض الناس والعياذ بالله اذا قدم رئيسهم او كبيرهم - [00:12:26](#)

يذبحون بين يديه القرابين فضائح تعظيما له لا لياكله لكن تذبح امام السنة تترك للعالم هذا يكون قد ذبح على النسك لو ولو ذكر اسم الله هو حرام قدم لنا في باب التوحيد. انه لا يودع لله بمكان - [00:12:53](#)

يذبح به لغير الله اما اذا ذبح بمكان لاختصاصه به لسبب معين كما لو كان اكثر فقراء او كما ذبح هنا لقرابة له فيه بمعنى لا يختص بالبقعة ولا يختص بصنم او ما اشبه ذلك فلا بأس - [00:13:22](#)

ها هجر الهجر وش يعني لا ما فيها بأس ما في بأس يعني صدقة يعني ايه يعني هذه ما فيها بأس لكنها بدعة والى الموتى بدعة بدعة هذي لا لا هذه من البدع ولا الصدقة لا شك انها تجلب الخير - [00:13:43](#)

تجذب الخير انما كان يذبح ذبائح ويكون لها يعني شهرة بدعوة هذه من البدع لكن كون الانسان يتصدق في صدقة خفية مثلا فهذا لا بأس به وهو من اسباب الخير - [00:14:37](#)

نعم الكلمة الاخيرة لم يقل ولا الموتى. لا هذا هدف اذا كان للموتى على سبيل التعبد والتعظيم يتقرب بها اليه. اما اذا كان للميت

لينتفع بها بثوابها - 00:14:52